

قرار رقم (٧ - ١٢) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ١٧ / ٧ / ٢٠٢٢

بشأن شطب قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى كتاب السيد / هاني عبد الرحمن احمد الوكيل - بشأن طلب شطب قيد اسمه من سجل وسطاء التأمين بالهيئة . وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يشطب قيد أسم وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد من سجل وسطاء التأمين وذلك بناء على طلبه

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الصفة	الرقم القومي
١	هاني عبد الرحمن احمد الوكيل	٢٣٤٢٩	حر	٢٧٤٠٥٠٢٠٢٠١٥٩٤

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦